

المجموع

وضوء إلا من صوت أو ريح وهو حديث صحيح كما سبق وبحديث صفوان بن عسال المتقدم في أول باب مسح الخف وقوله لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام إلا من جنابة لكن من غائط وبول ونوم ولأنه نادر فلم ينقض كالقعد وكالمذي الخارج من سلس المذي واحتج أصحابنا بحديث علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المذي يغسل ذكره ويتوضأ وفي رواية الوضوء فيه وفي رواية يتوضأ وضوءه للصلاة رواه البخاري ومسلم وعن ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما قالوا في الودي الوضوء رواه